

2-55/ ما حكم زيارة جبل النور وجبل ثور؟!! الشيخ عبد المحسن

الزامل

عبدالمحسن الزامل

احسن الله اليكم شيخنا. يقول السائل هل زيارة جبل الثور وجبل النور هل يجوز؟ وما تلك ما الجبلان؟ وما هي هذه الجبال جبال معروفة عند اهل مكة وهي معروفة ايضا - 00:00:00

بما حدث آآ فيها في سيرته عليه الصلاة والسلام جبل النور يسمى جبل النور هو الذي نزل على النبي عليه الصلاة والسلام في الوحي وكان يتحنث في غار وهو غار مرتفع في الجبل المسمى جبل النور وهو مطل على - 00:00:20

الكعبة بينه وبينها مسافة لكنه قبل وجود المباني والابراج كان مطلا على والنبي عليه الصلاة والسلام كان فيه وكان يكره ما عليه الجاهلية مما هم فيه حتى نزل عليه الوحي عليه الصلاة والسلام في ذلك الغار فكأنه سمي جبل النور لانه بداية نزول هذا النور والهدى وهو القرآن - 00:00:50

على النبي عليه الصلاة والسلام اول ما نزل كذلك ايضا اما الجبل الثاني فهو اه ما حصل او الجبل الذي كمل فيه النبي عليه الصلاة والسلام واختبأ هو وصاحبه ابو بكر لما هاجر الى المدينة فهذا الجبل من جهة - 00:01:20

من جهة المدينة. من جهة المدينة. وبقي النبي عليه السلام في هذا الغار مدة. ثلاثة ايام ونحو ذلك اخذا بالاسباب ثم توجه بعد ذلك صلوات وسلم في سيره الى المدينة. ولا يشرك - 00:01:50

ان يذهب الانسان الى هذه الجبال على قصد التعبد او القرية فهذا بدعة لا اصل له. والذي يذهب الى هذه ان كان يذهب اليها من باب الاستطلاع ورؤية هذه الاماكن ومعرفة التاريخ فلا بأس بذلك. مثل اي انسان - 00:02:10

من يذهب الى هذه المعالم التاريخية التي لا محذور فيها. ان كان لا محذور فيها. لكن بشرط ان لا تكون هذه المعالم التاريخية فيها محاذير تكون مشغلة على اصنام او بدع لان كثير من المآثر والمعالم التي تنصب اليوم وربما في بعض - 00:02:30

بلاد المسلمين تجعل محلا للسواح واثار وتكون هذه المحلات او هذه الآثار فيها اصنام واوثان ومجسمات هذه لا تجوز اما اذا كانت معالم تاريخية سواء كانت حدث فيها من وقائع السيرة او في تاريخ المسلمين ونحو ذلك. هذه لا بأس ان الانسان يراها ويذهب اليها. وربما ايضا يكون سبب - 00:02:50

بتذكر ما عليه ما وقع في تاريخ المسلمين. فيدعوه ذلك الى امن وخير. لكن لا يكون قصده هو التعبد وشد الرحل اي هذا لا يجوز. يقول عليه الصلاة والسلام لا تشدوا الرحال الا الى ثلاثة - 00:03:20

المساجد وعند مسلم لا تشد الرحال الا الى تلامس عليه. وعند احمد من حديث ابي بصرة لا تعمد المطي الا الى ثلاثة مساجد. فلا يجوز فلا يجوز للمكلف ولغيره ان يشد - 00:03:40

ان يشد الرحم يعني حتى حتى غير المسلم المخاطب غير مسلم محضر لفروع الشرع لكن المسلم هو الذي يمتثل. المسلم هو الذي يمتثل. فلا يجوز لك ان تشد الرحل الى اذا كانت المساجد لا تشد الرحال اليها - 00:04:00

فغيرها من باب اولي انه لا يشد الرحل اليها الى موضع لقصد التعبد انما تشد الى هذه المساجد اما اذا شد الرحل بقصد السياحة او الزيارة او نحو ذلك لا لقصد التعبد كما يذهب لزيارة او نحو - 00:04:20

ذلك فهذا لا بأس به. ثم عليك اذا رأيت في هذه الاماكن قبور من البدع والمنكرات. ان تبين وان ولا تسكت والا فلا تقصد اليها. لو كنت

تعلم ان هذا المكان الذي هو موضع للزيارة مثلا - 00:04:40

فيه بدع او مبتدعون او يطوفون بهذا المكان وان تذهب اليه وتقرهم ولا تبين لهم فلا يجوز لك. واذا رأيت الذين يخوضون اياتنا فاعل عنهم حتى يخوضوا في حديث غيره. واما ينسينك الشيطان فلا تقعد بعد الذكر ذكرى مع القوم الظالمين - 00:05:00

فهذا هو الواجب على المسلم. نعم - 00:05:20